

شرح منتهى الإرادات المسمى دقائق أولي النهى لشرح المنتهى

فصل ثم يسن عقب مكتوبة .

أن يستغفر اﻻ ثلاثا ويقول : اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام
للخبر قال في المستوعب و الرعاية : ويقرأ آية الكرسي والمعوذتين زاد بعضهم : وقل هو
اﻻ أحد ولم يذكره الاكثر ومما ورد أيضا لا إله إلا اﻻ وحده لا شريك له له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد
منك الجد و يقول ثلاثا وثلاثين : سبحان اﻻ والحمد ﻻ واﻻ أكبر للخبر قال في الفروع :
ويتوجه انه حيث ذكر العدد في ذلك فانما قصد ان لا ينقص منه اما الزيادة فلا تضر لا سيما
من غير قصد لأن الذكر مشروع في الجملة فهو يشبه المقدر في الزكاة إذا زاد عليه ويفرغ من
عدد الكل أي قول : سبحان اﻻ والحمد ﻻ واﻻ أكبر معا قاله أحمد في رواية أبي داود للنص
واختار القاضي : الافراد ويستحب الجهر بذلك وحكى ابن بطال عن اهل المذاهب المتبوعة خلفه
وكلام اصحابنا مختلف قاله في الفروع قال : ويتوجه يجهر بقصد التعليم فقط ثم يتركه
ويعقده أي يعقد التسبيح والتحميد والتكبير بعقد اصابعه استحبابا و يعقد الاستغفار بيده
ل [حديث بسرة قالت : قال لنا النبي A عليكن بالتسبيح والتهليل والتقديس ولا تغفلن
فتنسين الهمة واعقدن بالانامل فانهن مسئولات مستنقطات] رواه أحمد و أبو داود و الترمذي
ومما ورد أيضا اللهم أجرني من النار سبع مرات بعد المغرب والصبح قبل ان يتكلم ومنه
ايضا بعد كل منهما عشرا لا إله إلا اﻻ وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو
على كل شيء قدير ويدعو الإمام استحبابا بعد كل صلاة مكتوبة لقوله تعالى : { فإذا فرغت
فانصب { خصوصا بعد الفجر والعصر لحضور الملائكة فيهما فيؤمنون ومن آداب الدعاء : بسط
يديه ورفعهما الى صدره وكشفهما أولى هنا وعند إحرام والبداءة بحمد اﻻ تعالى والثناء
عليه وختمه به والصلاة على النبي A اوله وآخره قال الآجری : ووسطه : لخبر جابر وسؤاله
باسمائه وصفاته بدعاء جامع مأثور بتأدب وخشوع وخضوع وعزم ورغبة وخضوع قلب ورجاء ويكون
متطهرا مستقبلا القبلة ويلج به ويكرره ثلاثا ويبدأ بنفسه قال بعضهم : ويعم ويؤمن مستمع
فيصير كداع ويؤمن داع في أثناء دعائه ويختمه به وظاهر كلام جماعة : لا يكره رفع بصره إلى
السماء فيه ولمسلم من حديث المقداد مرفوعا [رفع بصره إلى السماء فقال : اللهم أطعم من
أطعمني واسق من سقاني] ولا يكره للامام أن يخص نفسه بالدعاء قال الشيخ تقي الدين :
والمراد الذي لا يؤمن عليه كالمنفرد وبعد التشهد بخلاف الامام مع المأمومين فيعم وإلا فقد
خانهم وفي حديث ثوبان ثلاثة لا يحل لاحد أن يفعلهن لا يؤم الرجل قوما فيخص نفسه بالدعاء

دونهم فان فعل فقد خانهم رواه أبو داود و الترمذي وحسنه وشرط للدعاء الاخلاص لان الدعاء عبادة فيدخل في عموم قوله تعالى : { وما أمروا إلا ليعبدوا } مخلصين له الدين { قاله الآجري واجتناب الحرام وظاهر كلام ابن الجوزي وغيره : أنه من الأدب وقال شيخنا : تبعد إجابته الا مضطرا أو مظلوما قاله في الفروع